

2- التعليق على القواعد والأصول الجامعة

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم قال الشيخ العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله تعالى كتابه القواعد من اصول الجامعة قال رحمه الله القاعدة الاولى الشارع لا يأمر الا بما مصلحته خالصة او راجحة ولا ينهى الا عما مفسدته خالصة - [00:00:00](#)

مراجعة هذا الاصل شامل لجميع الشريعة. لا يشذ عنه شيء من احكامها. لا لا فرق بينما لا فرق بينما تعلق بالاصول او بالفروع. وسواء تعلق بحقوق الله او بحقوق عباده. قال الله تعالى ان طيب يقول المولد رحمه الله - [00:00:21](#)

القاعدة الاولى القاعدة هي اساس الشيء واصله واما اصطلاحا القاعدة هي حكم كلي حكم كلي ينطبق على جميع جزئياته يعني ما تحته هذه القاعدة حكم قل لي تنطبق عليه ما تحته من الجزئيات او الجزئيات - [00:00:40](#)

يقول مؤلف رحمه الله الشارع المراد بالشارع الشارع المشرع والتشريع قد يكون من الله وقد يكون من رسول الله صلى الله عليه وسلم وما شرعه الرسول ومن شرع الله لقول الله تعالى وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. الشارع لا يأمر الا بما مصلحته خالصة او راجحة - [00:01:05](#)

خالصة يعني ان يكون ما امر به مصلحة خالصة ليس فيها مفسدة او راجحة بان يأمر بي امر غالبه المصلحة وفيه مفسدة لكن هذه المفسدة منغمرة في جانب المصلحة وهذا كما انه حكم الله تعالى شرعا فهو حكمه قدرا - [00:01:32](#)

فما يقدر الله تعالى قد يكون فيه مصلحة خالصة وقد يكون فيه مصلحة راجحة انظر الى المطر المطر يقدره الله عز وجل وينزل المطر فاذا هم يستبشرون وان كانوا من قبل ان ينزل عليهم من قبله لمبلسين. لكن من الناس من يتضرر من المطر - [00:02:01](#)

يكون المطر بالنسبة له مفسدة اليس كذلك؟ بلى مثلا لو كان بيته من الطين ونزل مطر غزير تهدم شيء من البيت حصل مفسدة وكذلك ايضا لو كان عندهم زروع او ثمار - [00:02:27](#)

ونزل مطر قد تلتف هذه الدروع والثمار لكن المعتبر هو الغالب الاعم ولذلك ذكر ابن مفرح رحمه الله في الفروع عن ابن عقيل رحمه الله ان قصة ان احد الخلفاء اراد ان يجري طريقا - [00:02:46](#)

اعترض هذا الطريق بيت لعجوز فابت يعني حاولوا ان يعطوها ان يثامنها على بيتها لكنها ابت ابدما ما ما يثمن للبيت فحاولوا بها ورفعوا يعني الثمن ولكنها امتنعت فاكروها على ذلك - [00:03:09](#)

اكرهت على ذلك. وسئل كانه سئل عن المسألة وقال هذا جائز للمصلحة العامة فهذا حكم شرعي قال ونظير ذلك حكم الله تعالى الكون ان الله تعالى ينزل المطر ينزل المطر - [00:03:32](#)

سيكون فيه مصلحة لكن قد يكون فيه مفسدة. فاجراء الطريق اجراء الطريق هذا مصلحة للعموم المسلمين. هذه العجوز قد تتضرر فنقول هذا هذه مفسدة منغمرة في جانب المصلحة. ثم هي ايضا لن تتضرر لانها سوف تعوض - [00:03:50](#)

سوف تعوض وربما تنقل الى بيت خير خير من ذلك. قال ولا ينهى الا عما مفسدته خالصة او راجحة والمرجع فيما يكون مصلحة وما يكون مفسدة الى ما جاء بالشرع - [00:04:07](#)

ولا ينظر في ذلك الى عقول بني ادم والناس لان من الناس من يستصلح المفسدة ومن الناس من يعتبر المصلحة مفسدة يرغب بالخبيث عن الطيب او بالطيب عن الخبيث فمثلا الذي نسأل الله العافية - [00:04:25](#)

يشرب الخمر يرى بالنسبة له انها مصلحة وانتفاع ونقول لا عبرة بهذا او انها لا تضر يعني قد يقول قائل مثلا انا الخمر لا تشربها من زمن ولا ولم اجد اي ضرر - [00:04:52](#)

فهل نقول هي بالنسبة لك مباحة نقول لا ننظر الى الافراد العبرة بماذا العبرة بالعموم فالمرجع في ذلك الى الشرع. نظير هذا ما ذكره المؤلف رحمه الله قول الله عز وجل - [00:05:09](#)

اه في وصف النبي صلى الله عليه وسلم الذين يتبعون الرسول النبي الامي الذي يجدونه مكتوبا عندهم في التوراة والانجيل يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر ويحل لهم الطيبات ويحرم عليهم الخبائث - [00:05:23](#)

يحل لهم الطيبات. هل المعنى ان كل طيب حلال وكل خبيث حرام او المعنى ان ما احله الله فهو طيب وما حرمه فهو خبيث. الثاني ليس المعنى يحل لهم الطيبات. كل طيب حلال - [00:05:39](#)

وكل خبيث حرام لانا لو رجعنا الى الناس في الطيب والخبث لوجدنا ان منهم من يستطيع الخبائث ومنهم من يستخبت الطيبات اليس هناك في بني ادم من يأكل الحشرات ولذلك سئل بعض الاعراب ما تأكلون ماذا تأكلون؟ قال نأكل كل ما دب ودرج كل شيء يمشي على الارض - [00:05:59](#)

يأكل عقارب خنافس حيات كل شيء اذا معنى الآية يحل لهم الطيبات ان ما احله الله فهو طيب وان استخبته من استخبته وما حرمه الله فهو خبيث. وان استطابه من استطابه. نعم - [00:06:23](#)

احسن الله اليك قال رحمه الله قال الله تعالى ان الله يأمر بالعدل والاحسان وايتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى لعلمكم تذكرون طيب ان الله يأمر بالعدل والعدل اعطاء كل ذي حق حقه - [00:06:43](#)

وليس العدل المساواة ولذلك يخطئ من يقول دين الاسلام دين المساواة. هذا خطأ وجناية على الدين الاسلامي دين الاسلام دين العدل ولذلك تجد اكثر ما في القرآن في الايات انها نفي للمساواة وليس فيها اثبات للمساواة - [00:07:03](#)

لا يستوي قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون. لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح وقاتل. هل يستويان مثلا اذا العدل الدين الاسلامي جاء بالعدل والعدل اعطاء كل ذي حق حقه - [00:07:23](#)

والاحسان يعني الى الغير ان الله يأمر بالعدل ويأمر بالاحسان وهذا لفظ عام شامل يشمل كل احسان سواء كان للوالدين او للاقارب او للاولاد او حتى للكفار ولهذا قال الله عز وجل لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم ان تبروهم وتقسطوا اليهم - [00:07:41](#)

وايتاء ذي القربى يعني اعطاء ذي القربى يعني القرابة والقرابة كل من يجتمعون والقرابة كل من بينك وبينهم ولادة سواء كانت قريبة ام بعيدا والقرابة الذين تجب صلتهم والاحسان اليهم. قال العلماء هم الذين يجتمعون معك في الجد الرابع - [00:08:11](#)

فاولادك واولاد ابيك واولاد جدك واولاد جد ابيك هؤلاء هم القرابة الذين تجلب صلتهم. وينهى عن الفحشاء والمنكر. الفحشاء ما فحش من الاقوال والاعمال والمرجع في ذلك الى الشرع والعرف الصحيح - [00:08:37](#)

والمنكر يعني ما انكره الشرع ما انكره الشرع ولم يقره والبغى العدوان على الغير يعظكم اي يذكركم لعلمكم تذكرون وفي قوله يعظكم دليل على ان الموعظة ليست مجرد الاقتصار على الترغيب والترهيب - [00:08:57](#)

ولذلك تعريف الموعظة بانها الاعلام المقرون بترغيب او ترغيب فيه قصور والصواب ان نعرف الموعظة بانها التذكير بما يصلح الخلق فهتم كثير من العلماء اذا جاء الموعظة قال هي التذكير المقرون بترغيب - [00:09:24](#)

او ترهيب ولكن الصوم ان نعرف الموعظة بانها التذكير بما يصلح الخلق سواء كان ترغيبا ام ترهيبا ام ذكرنا للاحكام الشرعية فذكر الاحكام الشرعية من صلاة وصيام وطهارة هذا من الموعظة - [00:09:49](#)

الدليل على انه من الموعظة هذه الآية العجل والاحسان وايتاء ذي القربى والنهي عن كلها احكام شرعية اذا الموعظة نقول هي التذكير بما يصلح الخلق فقد يكون اصلاح هذا الذي امامك ترغيبا وترغيبا - [00:10:09](#)

وقد يكون اصلاحه بذكر الاحكام الشرعية يعظكم لعلمكم تذكرون يعني لاجل ان تذكروا. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله فلم يبق عدل ولا احسان ولا صلة الا امر به في هذه الآية الكريمة. ولا فحشاء ومنكر متعلق بحقوق الله - [00:10:28](#)

ولا بغى عن الخلق في دماءهم واموالهم واعراضهم الا نهى عنه ووعظ عباده ان يتذكروا هذه الاوامر والوامر وحسنها ونفعها

فيمثلوها. ويتذكر ويتذكر ما في النواهي من الشر فيجتنبوها وقال تعالى قل امر ربي بالقسط واقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين - [00:10:47](#)

وقد جمعت هذه الاية اصول المأمورات ونهت على حسنها كما جمعت الاية التي بعدها اصول المحرمات منبهت على قبحها. وهي قوله تعالى قل انما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها وما بطن. والاثم والبغي بغير الحق. وان تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا. وان تقولوا على - [00:11:12](#)

والله ما لا تعلمون. طيب وقولوا ما ظهر منها وما بطن. قيل ما ظهر فحشه وما بطن فحشه وقيل ما ظهر وما بطن يعني ما اظهرتموه وما ابطنتموه وان تشركوا بالله هذا عام لنوعه الشرك الاكبر - [00:11:32](#)

والاصغر ما لم ينزل به سلطانا وان تقولوا على الله ما لا تعلمون قال بعض العلماء ما ذكر المؤلف قال بعض العلماء ان ان الترتيب في الاية من الادنى الى الاعلى - [00:11:52](#)

فهمتم؟ وان اعظم ما حرمه الله هو القول بلا علم سيكون القول على الله عز وجل بلا علم من اعظم ما حرمه الله تعالى. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله ولما ذكر الله الامر بالطهارة للصلاة اذا قام العبد الى صلاته في قوله يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة - [00:12:10](#)

الايات وذكرت طهارتين طهارة الحدث الاصغر والحدث الاكبر بالماء. ثم بالتراب عند العدم. او الاضطرار. قال ما يريد رحمه الله وذكر موجبي الطهارة. لهذا الان في الاية اية الوضوء ذكر الله عز وجل حدث اصغر والاكبر - [00:12:33](#)

يعني وذاكر الطهارة الاصلية والبدنية. وذكر موجبا للطهارة الصغرى وموجبا للطهارة الكبرى ها مم ايه النسخة الظاهر النسخة التي آ القديمة يقول لي الشيخ شيخنا رحمه الله. ايه طيب وذكر الله وذكر الطهارتين طهارة مم - [00:12:54](#)

اول دورة مم او ضرر من او الاختراع عندنا. يعني واضح نعم احسن الله اليك قال رحمه الله قال ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم لعلكم تشكرون - [00:13:44](#)

اخبر ان اوامره الجليلة من اكبر نعمه العاجلة. طيب ما يرد الله ما يريد الله قدرا او كونا شرعا ما يريد شرعا ليجعل عليكم من حرج الحرج منفي قبل وقوعه وبعد وقوعه - [00:14:13](#)

بمعنى ان الله عز وجل لم يشرع لعباده ما فيه الحرج ثم اذا حصل الحرج وجد التيسير فهمتم فالاحكام الشرعية التي شرعها الله عز وجل ميسرة ليس فيها ما يشق على المكلف وما يوقعه في الحرج - [00:14:33](#)

ثم اذا قدر ان المكلف باشر هذه المأمورات وحصل عليه حرج ومشقة يأتي التيسير ولذلك التيسير في الشريعة نوعان تيسير اصلي وتيسير طارئ التيسير الاصلي ان الاحكام الشرعية ميسرة ان هذا الدين يسر يسر ولا تعسروا. يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر - [00:14:55](#)

والثاني تيسير طارئ عارض اذا حصل ما يوجب التيسير والتخفيف فيأتي التيسير. صلي قائما فان لم تستطع ها فقاعدا فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين وهكذا - [00:15:26](#)

ولذلك ايضا من ما يرتبط بهذه القاعدة قاعدة اخرى وهي ان الله تعالى اذا ابتلى العبد قدرا خفف عنه شرعا اذا ابتلى العبد قدرا خفف عنه شرعا انظر مثلا المريض - [00:15:49](#)

المرض ابتلاء من الله قدرا يخفف عنه شرعا. فاذا كان يشق عليه الوضوء يتيمم يشق عليه الصيام يعدل الى الفدية يشق عليه الحج يشق عليه القيام بالصلاة يصلي قاعدة ليس عنده مال لا تجب النفقة ولا تجب الزكاة - [00:16:05](#)

اذا اذا ابتلى الله العبد قدرا خفف عنه شرعا. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله فاخبر ان اوامره الجليلة من اكبر نعمه العاجلة المتصلة بالنعم العاجلة ثم تأمل قوله ثم تأمل قوله تعالى - [00:16:29](#)

ثم تأمل قوله تعالى وقضى ربك الا تعبدوا الا اياه وبالوالدين احسانا. الى قوله ذلك طيب قضى قيل امر وقيل وصفى وقيل اوجب والمعنى متقارب. نعم احسن الله اليك قال رحمه الله - [00:16:48](#)

ثم تأمل قوله تعالى وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا. إلى قوله ذلك مما أوحى إليك ربك من الحكمة وقوله قل تعالى وأتم ما حرم ربكم على عليكم إلى قوله وإن هذا صراطي مستقيما فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله. وقوله -

00:17:04

واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا إلى قوله. يعني الآيات التي ذكرها الله عز وجل في سورة الأسراء. ولا تقربوا الزنا ولا تقربوا مال اليتيم. إلى من قال في آخره كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها - 00:17:24

وفي قراءة كل ذلك كان سيئه عند ربك مكروها كذلك أيضا قول الله عز وجل في سورة النساء واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا. ذكر سبحانه عشرة حقوق - 00:17:39

كذلك أيضا في آخر سورة الأنعام قل تعالوا اتلوا ما حرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئا وبالوالدين إحسانا. كل هذه الآيات الثلاث ذكر الله عز وجل فيها أوامر وصايا نافعة عظيمة - 00:17:52

قال رحمه الله انظر إلى ما في هذه الآيات من الأوامر التي بلغت من حسننها وعموم خيرها ومصلحتها الظاهرة والباطنة نهاية الحسن العدل والرحمة وما فيها من المنهيات التي ضررها عظيم. وجرمها كبير ومفاسدها لا تعد ولا تحصى. وهي من أعظم معجزات -

00:18:10

القرآن والرسول صلى الله عليه طيب سبق لنا التنبيه على لفظ لا تعد ولا تحصى. في قوله عز وجل وإن تعدوا نعمة الله لتحصوها. وقلنا إن أنه اه يعني يتناقل الناس على السنتهم بل كثير من العلماء - 00:18:34

يذكرون هذا ويقولون نعم لا تعد ولا تحصى وهذه العبارة خطأ ولا تصح لأنها مخالفة لظاهر الآية فإن الله عز وجل قال وإن تعدوا فأنبت الإحصاء فأثبت العد ونفى الإحصاء - 00:18:53

الصواب العبارة إن يقال نعم تعد ولا تحصى ولا يقال لا تعد ولا تحصى واضح الكريمة قال وإن تعدوا لا تحصوها فأنبت العد ونفى الإحصاء. فأننا نستطيع أن نعد نعم - 00:19:13

الله عز وجل أنعم علي بنعمة السمع والبصر والكلام والمال والولد إلى آخره لكن لا نستطيع أن نحصى ذلك. فإذا قلنا لا تعد إذا ما استطع أن نعد. وهذا خلاف - 00:19:30

الآية نعم. كيف؟ إيه. والمؤلف رحمه الله يعني اختلاف نسخ غالب كتبه تجد أنه نسخ أكثر من مرة. ولذلك رسالة يأجوج ومأجوج رأيت تقريبا أربع نسخ. كلها بخط المؤلف يمكن أن يكون يغير فيها أو التي نسخها من المؤلف نعم. ها - 00:19:45

لا لا هي كلها ينسخها. أحيانا يطلب منه يقول نريد رسالتي يأجوج ومأجوج التي خلفتموها. في كتبها للسائل ويرسلها وكان سريع الكتابة رحمه الله. كان سريع ولذلك تجد في خطه ميلان. دائما الإنسان الذي يكتب خط مائل - 00:20:15

يكون سريع لأنه إذا أمسك القلم في أول السطر ما يقف إلا في آخر السطر. نعم لا ميب زائدة هذا كلام المؤلف أحسن الله إليك قال رحمه الله. وهي من أعظم معجزات القرآن والرسول صلى الله عليه وسلم - 00:20:35

طيب وهذا أيضا لفظ معجزات. نقول ما ورد في الكتاب والسنة أو ما جاء به الشرع يسمى آيات ولا يقال معجزات التعبير بلفظ الآية أولى من التعبير بلفظ المعجزة لوجهين. الوجه الأول أن لفظ الآية هو الوارد في نصوص الكتاب والسنة - 00:20:55

قال الله عز وجل ولقد أتينا موسى تسعا آيات وإية لهم الأرض الميتة وثنائيا أن لفظ المعجزة يدخل فيه كل أمر خالق للعادة من المعجزة كل أمر خالق للعادة إذا قلنا معجزة دخل في ذلك ما يحصل من المشعوذ والساحر وغيره - 00:21:17

ومعلوم أن المحافظة على اللفظ الوارد خير من غيره. نعم قال رحمه الله ومثلها ما وصف الله به خواص العباد وفضلانهم في قوله. وعباد الرحمن الذين يمشون على الأرض هونا إلى قوله أولئك يجزون - 00:21:41

الغرفة بما صبروا الآية وقوله قد أفلح المؤمنون ثم عدد أوصافهم حتى قال أولئك هم الوارثون الذين يرثون الفردوس هم فيها خالدون وقوله إن المسلمين والمسلمات إلى قوله أعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيما. فكل فكل ما في هذه الآيات من الأوصاف التي -

00:22:01

الله بها خيار الخلق قد علم حسن قد علم حسنهما وكمالها ومنافعها العظيمة ومن احسن من الله حكما لقوم يوقنون وجميع ما في الشريعة من العبادات والمعاملات والامر باداء الحقوق المتنوعة تفاصيل وتفاريح لما ذكره الله في هذه الايات - [00:22:23](#) وجميع ما فصله العلماء من مصالح المأمورات ومنافعها ومضار المنهيات مفاستها داخل في هذا الاصل. ولهذا يعلل الفقهاء الاحكام المأمور بها بالمصالح. والمنهى عنه والمنهى عنها بالمفاسد هذا يعلل الفقهاء الاحكام المأمورة بها بالمصالح. والمنهى عنها بالمفاسد. يعني بمعنى ان - [00:22:44](#)

سواء الشارع لا يأمر الا بمصلحة ولا ينهى الا عن مفسدة. فما امر به فهو مصلح ومنهى عنه فهو مفسدة مشكل عندي بالظمشة مشكل عندي بالضم والمنهى عنه كذا والمنهى والمنهى احسن الله اليك - [00:23:10](#)

والمنهى حتى يعتمد عليه رحمه الله ولهذا يعلن الفقهاء الاحكام المأمور بها بالمصالح والمنهى عنها بالمفاسد. واحد الاصول الاربعة المبنية عليها جميل واحد الاصول الاربعة المبني عليها جميع الاحكام. القياس الذي هو العدل. وما وما يعرف به العدل وهو الميزان الذي قال الله فيه. الله - [00:23:28](#)

الذي انزل الكتاب بالحق والميزان وهو الجمع بين المسائل المتماثلة في مصالحها. او في مضارها بحكم واحد. والتفريق بين المتباينات المختلفات. باحكام مختلفة مناسبة لكل واحد منها. والقياس وهو كما هو معروف احد الدالة الشرعية الاربعة - [00:23:53](#) القياس وهو الحاق فرع باصل في حكم لعلة جامعة. وذكر ابن القيم رحمه الله ان كل مثل ضربه الله تعالى في القرآن او في السنة يعني جاء في السنة فهو دليل على القياس. مثلهم كمثل الذي استوقد - [00:24:16](#)

وهذا قياس قاسهم على الذي اشتقوا النارة فمثله كمثل الكلب ان تحمل عليه يلهث. اذا كل مثل ضربه الله في القرآن او جاء في السنة فهو دليل على اثبات القياس - [00:24:36](#)

احسن الله اليك قال رحمه الله مثال ما مصلحته خالصة من المأمورات ومضراته خالصة من المنهيات جمهور جمهور الاحكام الشرعية الايمان والتوحيد. جميع يعني الجمهور بمعنى العموم او جميع. نعم. احسن الله اليك. جمهور الاحكام الشرعية فالايان والتوحيد مصالحهما خالصة - [00:24:53](#)

في القلب والروح والبدن والدنيا والخرة. والشرك والكفر مضرتهم ومفاسده خالصة على القلوب والابدان. وفي الدنيا والخرة ولذلك قال العلماء رحمهم الله انما مصلحته خالصة من احكام الايمان والتوحيد ومكارم الاخلاق لا يدخلها النسخ - [00:25:16](#) فاهتم؟ مما لا يدخله النسخ ولا يتأتى عليه نسخ ما كانت ما كان مصلحة في كل زمان ومكان الايمان والتوحيد وكذلك ايضا الشرك ما يمكن ينسخ الشرك ما يمكن ينسخ تحريم الكذب والغدر والخيانة. فما كان مصلحة في كل زمان ومكان او مفسدة في كل زمان ومكان - [00:25:36](#)

يبقى حكمه كما هو لا ينسخ. طيب نقف على - [00:26:00](#)